



## 147146 - المصاب بـ"أنفصال الشخصية" هل يأخذ حكم الكفار، إذا لم يكن مسلماً؟

### السؤال

يعاني أخي من مرض عقلي (أنفصال الشخصية) ، فلو مات دون أن يقر بالإسلام ديناً ، وهذا ناتج - إلى حد ما - عن مرضه الذهني ، هل يكون مصيره النار ؟ .

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

جعل الله تعالى دين محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الأديان ، وأرسل نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم للعالمين جميماً ، فمن دخل في هذا الدين نجا وسعد ، ومن أبى الدخول فيه كان كافراً وفي جهنم خالداً ، ومهما كان متبعاً لدینه ، أو مؤمناً برسول ، فإن ذلك لم يعد ينفعه شيئاً ، بعد بعثة النبي محمد صلى الله عليه وسلم . قال تعالى : ( وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ) آل عمران/ 85 ، ولهذا خاطب الله تعالى الناس عموماً بالدخول في الإسلام ، ومخاطب أهل الكتاب بذلك حتى لا يتصور أحدهم أنه ناج باتباعه لنبيه ، فقال تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقاً لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلٍ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهَهَا فَنَرُدُّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبَّتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَقْعُولاً ) النساء/ 47 .

وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الحكم في صريح القول كما جاء في صحيح الحديث ، فعن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّه قال : ( وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، يَهُودِيٌّ وَلَا نَصَارَائِيٌّ ؛ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنَ الْأَصْحَابِ النَّارِ ) .

رواه مسلم (153).

قال النووي - رحمه الله - :

فيه نسخ الملل كلها برسالة نبينا صلى الله عليه وسلم ، وفي مفهومه دلالة على أن من لم تبلغه دعوة الإسلام فهو معذور ، وهذا جار على ما تقدم في الأصول : أنه لا حكم قبل ورود الشرع على الصحيح ، والله أعلم .

وقوله صلى الله عليه وسلم ( لا يسمع بي أحد من هذه الأمة ) أي : من هو موجود في زمني وبعدي إلى يوم القيمة ، فكلهم يجب عليهم الدخول في طاعته ، وإنما ذكر اليهودي والنصراني تنبيهاً على من سواهما ؛ وذلك لأن اليهود النصارى لهم كتاب

إِنَّمَا يُحِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ مَالٌ مَّا  
فَإِذَا كَانَ هَذَا شَأْنُهُمْ مَعَ أَنْ لَهُمْ كِتَابًا فَغَيْرُهُمْ مَمْنُونُ لَا كِتَابٌ لَهُمْ أُولَى .

"شرح مسلم" (2 / 188)

ولم يُجمع المسلمين على كفر من لم يدخل الإسلام ممن بلغته الرسالة وهو من المكلفين فحسب : بل قد أجمعوا على كفر من لم يكفر ذلك الكافر ، أو شك في كفره .

وأنظر إلى ذلك جواب السؤال رقم (6688).

ثانياً:

وأما بخصوص حكم أخيك فإنه يختلف تبعاً لطبيعة مرضه : فإن كان مرض "انفصام الشخصية" - الفصامي - ، Schizophrenia ، وهو مرض عقلي لكن أهله يتفاوتون في درجاتهم فيه - إن كان ذلك المرض لا يؤثر في عقله ، بما لا يرفع عنه التكليف : فإنه يجب عليه الدخول في الإسلام ، وإن لم يدخل فيه كان حكمه حكم سائر الكفار في الدنيا والآخرة .

وأما إن كان مرض "انفصام الشخصية" يذهب عقله وفهمه تماما ، فهذا على حالين :

الأول : أن يكون ذلك المرض طارئاً عليه بعد أن كان بالغاً عاقلاً ، فهنا لا يكون معذوراً بذلك المرض ؛ لأنَّه كان مخاطباً ومكلفاً قبل مرضه .

الثاني : أن يكون ذلك المرض مصاحباً له من أول حياته ، أو على الأقل حدث له قبل سن البلوغ ، واستمر معه هكذا في أوقاته كلها ، فهنا يقال : إن مات وهو مصاب به قبل أن يشفى : لم يكن مكلفا ، ولا مسؤولا عن أفعاله ، لا في الدنيا ، ولا في الآخرة . وإنما يخبره الله تعالى يوم القيمة ، لأن من تمام رحمته بعياده ألا يعذب أحدا حتى يبلغه أمر الدين والرسالة ، في حالة يكون عاقلاً لها ، وفاهما لما يأتيه من الخطاب . قال تعالى ( وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ) الإسراء / 15 .

وعن الأسود بن سريع أنَّ نبيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( أَرْبَعَةٌ يَحْتَاجُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أَصْمَمْ لَا يَسْمَعُ شَيْئًا وَرَجُلٌ أَحْمَقْ وَرَجُلٌ هَرَمْ وَرَجُلٌ مَاتَ فِي فَتْرَةٍ فَأَمَّا الْأَصْمَمُ فَيَقُولُ رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا وَأَمَّا الْأَحْمَقُ فَيَقُولُ رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَالصِّبَّانُ يَحْذِفُونِي بِالْبَعْرِ وَأَمَّا الْهَرَمُ فَيَقُولُ رَبِّي لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَعْقَلُ شَيْئًا وَأَمَّا الَّذِي مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ فَيَقُولُ رَبِّ مَا أَتَانِيَ لَكَ رَسُولٌ فَيَاخُذُ مَوَاتِيقَهُمْ لَيُطْبِعُنَّهُ فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ أَنْ ادْخُلُوا النَّارَ قَالَ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا )

وفي رواية : ( فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا يُسْحَبُ إِلَيْهَا . )

رواه الإمام أحمد (26 / 228) وابن حبان (16 / 356) وصححه ، وصححه الألباني في " صحيح الجامع " (883) .

☒

وينظر ذلك في جواب السؤال رقم (1244).

والله أعلم .